

Distr.: Limited
3 December 2002
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة السابعة والخمسون

اللجنة الخامسة

البند ١٢٤ من جدول الأعمال

تمويل المحكمة الدولية لحكمة الأشخاص

المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون

الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم

يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١

مشروع قرار مقدم من الرئيس عقب مشاورات غير رسمية

تمويل المحكمة الدولية لحكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة

للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ

عام ١٩٩١

إن الجمعية العامة،

إذ تحيط علماً بتقرير الأمين العام عن الأداء الأول للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا

السابقة عن الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣^(١) وبتقرير الأداء المالي للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا

السابقة للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١^(٢)، وبالتقرير

الشامل عن نتائج تنفيذ توصيات فريق الخبراء المكلف بإجراء استعراض لفعالية عمل وأداء

(١) A/57/480.

(٢) A/57/367.

المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا^(٣) بالإضافة إلى التقرير ذي الصلة للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٤)،

وإذ تشير إلى قرارها ٢٤٧/٥٦ ألف المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ و ٢٤٧/٥٦ بء المؤرخ ٢٧ آذار/مارس ٢٠٠٢ بشأن تمويل المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣،

١ - تؤيد الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٤)؛

٢ - تحيط علما باستخدام سلطة الدخول في التزامات التي حولتها في قرارها ٢٢٥/٥٥ بء المؤرخ ١٢ نيسان/أبريل ٢٠٠١؛

٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يعد، للجمعية العامة في الجزء الرئيسي من دورتها الثامنة والخمسين، تقريراً شاملاً عن التقدم الذي أحرزته المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة في إصلاح نظام معونتها القضائية، لا سيما فيما يتعلق بترشيد تكاليف محامي الدفاع وإثبات العسر؛

٤ - تطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يقدم، إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والخمسين، الميزانية المقترحة للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ وفقاً للأحكام التالية:

(أ) ينبغي للميزانية أن تتضمن إشارة مفصلة إلى الكيفية التي ستدعم بها الموارد المطلوبة لفترة السنتين تنفيذ استراتيجية إنجاز سليمة وواقعية وإلى حالة تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات، عند الاقتضاء، فيما يتعلق ببند خاصة من النفقات المقترحة؛

(ب) ينبغي تقديم احتياجات الميزانية لقلم المحكمة، ومكتب المدعي العام والمهام غير القضائية، الإدارية للدوائر في شكل يستند إلى النتائج ويربط بين الأهداف والمدخلات والإنجازات المتوقعة التي ستقاس بمؤشرات الإنجاز؛

(ج) ينبغي للمخصصات المقترحة لتغطية تكاليف ترجمة الوثائق وسفر الشهود أن تحدد إجراءات التطبيق والموافقة المسبقة التي يتبعها المسجل لضمان عدم تجاوزها الاحتياجات الثابتة؛

(٣) A/56/853.

(٤) A/57/593.

(د) ينبغي لمقترحات تكاليف الدفاع أن تراعي التجربة المكتسبة حتى الآن في مجال الترتيبات المنقحة المتعلقة بالتعويضات المقطوعة لمحامي الدفاع وتطبيق عملية اقتطاع الأنصبة من المدعى عليهم حسب القدرة على الأداء ومع مراعاة التعريفات المنقحة للعسر والعسر الجزئي؛

(هـ) ينبغي لهيكل الوظائف المقترح لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ أن يبين حالات التخفيض والتغيير في الاحتياجات داخل المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة نظراً لتوقع إكمال التحقيقات بحلول عام ٢٠٠٤ وأن يسعى، حيثما يقتضي ذلك، لتلبية أي احتياجات جديدة من الوظائف الثابتة من خلال إعادة النقل؛

٥ - تتفق مع توصية مجلس مراجعي الحسابات في الفقرة ٦٢ من تقريرها^(٥) وتدعو قضاة المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة إلى أن يراعوا كما يجب التنفيذ الكامل لنظام تعيين محامي الدفاع بشكل اعتباطي من قائمة المحامين المتاحين التي يضعها مكتب المسجل؛

٦ - تلاحظ بقلق عدم ملء الوظائف التي وافقت عليها الجمعية العامة في قرارها ٢٤٧/٥٦ ألف وباء للقيام بخدمات مراجعة الحسابات والتحقيق محلياً في المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة وتناشد مكتب خدمات الرقابة الداخلية أن يملأ هذه الوظائف دون مزيد من التأخير؛

٧ - تقرر أن يتم تمويل النفقات غير المقررة المتحملة في ٢٠٠١، وبالباقي ٤١٣ ٦٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة، من الرصيد غير المرتبط به المتاح في الحساب الخاص للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة؛

٨ - تقرر، بالنسبة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، أن يُضاف إلى المبلغ الإجمالي ٢٠٠ ٩٢٦ ٢٤٨ دولار (صافيه ٨٠٠ ١٦٩ ٢٢٣ دولار)، الذي اعتمدته ميزانية المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة في قرارها ٢٤٧/٥٦ بء، مبلغ إجمالي قدره ١٣ ٧٢٧ ٥٠٠ دولار (صافيه ٢٠٠ ٧٨٥ ١٢ دولار)، ليكون المبلغ الإجمالي ٢٦٢ ٦٥٣ ٧٠٠ دولار (صافيه ٠٠٠ ٩٥٥ ٢٣٥ دولار)؛

٩ - تقرر سحب المبالغ الزائدة الناتجة عن إعادة حساب التكاليف وإنشاء فريق محاكمة إضافي، والبالغ إجماليها ١٣ ٧٢٧ ٥٠٠ دولار (صافيه ٢٠٠ ٧٨٥ ١٢ دولار)،

(٥) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السابعة والخمسون، الملحق رقم ٥ لام (A/57/5/Add.12).

من الرصيد غير المرتبط به المتاح في الحساب الخاص للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة اعتباراً من ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١؛

١٠ - **تقرر أيضاً** أن تقسم بالنسبة لعام ٢٠٠٣ المبلغ الإجمالي ٦٤ ٢٧٥ ٩٥٠ دولاراً (صافيه ٥٨ ٠٦٦ ٣٧٥ دولاراً)، بما في ذلك مبلغ إجماليه ٦ ٨٦٣ ٧٥٠ دولاراً (صافيه ٦ ٣٩٢ ٦٠٠ دولاراً)، الذي يمثل الزيادة في الأنصبة المقررة، فيما بين الدول الأعضاء وفقاً لجدول الأنصبة المقررة المنطبق على الميزانية العادية للأمم المتحدة لعام ٢٠٠٣ على النحو الموضح في قرارها ٥/٥٥ بء المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ وفي قرارها ٥٧/٥٧ --- المؤرخ --- ٢٠٠٢؛

١١ - **تقرر كذلك** أن تقسم بالنسبة لعام ٢٠٠٣ المبلغ الإجمالي ٦٤ ٢٧٥ ٩٥٠ دولاراً (صافيه ٥٨ ٠٦٦ ٣٧٥ دولاراً)، بما في ذلك مبلغ إجماليه ٦ ٦٨٣ ٧٥٠ دولاراً (صافيه ٦ ٣٩٢ ٦٠٠ دولاراً)، الذي يمثل الزيادة في الأنصبة المقررة، فيما بين الدول الأعضاء وفقاً لجدول الأنصبة المقررة المنطبق على عمليات حفظ السلام لعام ٢٠٠٣؛

١٢ - **تقرر**، وفقاً لأحكام قرارها ٩٧٣ (د - ١٠) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٥، أن يخصم من المبالغ المقسمة بين الدول الأعضاء، على النحو المنصوص عليه في الفقرتين ١٠ و ١١ أعلاه، حصة كل منها في صندوق معادلة الضرائب المقدرة بمبلغ ٢٦ ٧٦٣ ٤٠٠ دولاراً، بما في ذلك مبلغ ١ ٠٠٧ ٠٠٠ دولاراً، الذي يمثل الزيادة الحاصلة في الإيرادات المقدرة من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين الموافق عليها للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣.

المرفق

تمويل المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة
للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة
منذ عام ١٩٩١

المبلغ الإجمالي	المبلغ الصافي	(بدولارات الولايات المتحدة)
١ - الاعتمادات المخصصة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ (القرار ٢٤٧/٥٦ بء)	٢٤٨ ٩٢٦ ٢٠٠	٢٢٣ ١٦٩ ٨٠٠
زائدا:		
٢ - التغييرات المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ (المعايير/المقاييس والاحتياجات المنقحة لفريقي محاكمة إضافيين)	١٤ ٠٦٠ ٣٠٠	١٣ ٠٥٣ ٣٠٠
ناقصا:		
٣ - توصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية بشأن الفريقين الإضافيين للمحاكمة ^(أ) (إنشاء فريق محاكمة واحد فقط)	(٣٣٢ ٨٠٠)	(٢٦٨ ١٠٠)
٤ - اعتمادات منقحة مقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ (٣-٢+١)	٢٦٢ ٦٥٣ ٧٠٠	٢٣٥ ٩٥٥ ٠٠٠
زائدا:		
٥ - النفقات غير المقررة في عام ٢٠٠١ ^(ب)	٤١٣ ٦٠٠	-
٦ - المبلغ الإجمالي المقرر تمويله (٥+٤)	٢٦٣ ٠٦٧ ٣٠٠	٢٣٥ ٩٥٥ ٠٠٠
ناقصا:		
٧ - المبلغ الذي سيمول من الرصيد غير المرتبط به اعتبارا من ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ ^(ج) (٥+(٣-٢))	(١٤ ١٤١ ١٠٠)	(١٢ ٧٨٥ ٢٠٠)
٨ - الرصيد الذي سيقسم على الأنصبة المقررة في فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣	٢٤٨ ٩٢٦ ٢٠٠	٢٢٣ ١٦٩ ٨٠٠
ناقصا:		
٩ - المبلغ الذي سيقسم عن عام ٢٠٠٢	(١٢٠ ٣٧٤ ٣٠٠)	(١٠٧ ٠٣٧ ٠٥٠)
١٠ - الرصيد الذي سيقسم على الأنصبة في عام ٢٠٠٣، شاملا:	١٢٨ ٥٥١ ٩٠٠	١١٦ ١٣٢ ٧٥٠
١١ - الاشتراكات المقررة على الدول الأعضاء وفقا لجدول الأنصبة المقررة المطبق على الميزانية العادية للأمم المتحدة لعام ٢٠٠٣	٦٤ ٢٧٥ ٩٥٠	٥٨ ٠٦٦ ٣٧٥
١٢ - الاشتراكات المقررة على الدول الأعضاء وفقا لجدول الأنصبة المقررة المطبق على عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام لعام ٢٠٠٣	٦٤ ٢٧٥ ٩٥٠	٥٨ ٠٦٦ ٣٧٥

(أ) انظر A/57/593.

(ب) انظر A/57/367.

(ج) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السابعة والخمسون، الملحق رقم ٥ لام، A/57/5/Add.12، الفصل الخامس، البيان الثاني.